

## نص قرار مجلس الأمن بالتمديد للـ"يونيفيل"

وتکلیف الأمین العام وضع تصوّر لتحويلها قوّة مراقبة

تنشر "النهار" الترجمة غير الرسمية لنص القرار ١٣٦٥ (٢٠٠١) الذي اصدره مجلس الامن الاربعاء الفائت والذي تضمن التمديد ستة اشهر لقوّة الدوليّة العاملة في الجنوب "اليونيفيل" وطلب من الأمين العام للأمم المتحدة كوفي انان وضع تقرير بالتشاور مع حكومة لبنان والدول المشاركة في القوّة عن احتمال اعادة تشكيلها كبعثة مراقبة:  
"إن مجلس الامن،

اذ يشير الى كل القرارات السابقة حول لبنان، وتحديداً القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) الصادرتين في ١٩ اذار ١٩٧٨، و ١١٣٠ (٢٠٠١) الصادر في ٢٧ تموز ٢٠٠٠ و ١٣٣٧ (٢٠٠١) الصادر في ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠١، كما الى كل البيانات الصادرة عن رئيسه في شأن الوضع في لبنان، وتحديداً بيانيه في ١٨ حزيران ، ٢٠٠٠،  
واذ يشير الى الرسالة من رئيسه الى الأمين العام في ١٨ ايار ، ٢٠٠١،

واذ يشير الى استنتاج الأمين العام في ١٦ حزيران ٢٠٠٠ ان اسرائيل سحب قواتها من لبنان بموجب القرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ووفقاً للمطالبات التي حددها الأمين العام في تقريره في ٢٢ ايار ، ٢٠٠٠ كما الى خلاصة الأمين العام ان القوّة الدوليّة الموقّة في الجنوب (يونيفيل) قد اكملت اساساً اثنين من الاجزاء الثلاثة لمهمة انتدابها، وانها تترك الآن على مهمتها المتبقية وهي اعادة احالة السلم والأمن الدوليين،

واذ يشدد على الصفة الانتقالية لقوّة الأمم المتحدة (يونيفيل)،

واذ يشير الى قراره رقم ١٣٠٨ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٧ تموز ، ٢٠٠٠،

واذ يشير الى المبادئ ذات الصلة التي يتضمنها اتفاق سلامة افراد قوّة الأمم المتحدة والموظفين التابعين لها المؤرخ ٩ كانون الاول ، ١٩٩٤،

واذ يستجيب طلب حكومة لبنان، وفق ما جاء في الرسالة المقدمة من ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة في ٩ تموز ٢٠٠١ إلى الأمين العام،

١- يرجح بتقرير الأمين العام حول قوّة الأمم المتحدة (يونيفيل) المؤرخ ٢٠ تموز ٢٠٠١ ويعيد ملاحظاته وتوصياته.

٢- يقرر تمديد الولاية الحالية لليونيفيل، كما أوصى بذلك الأمين العام، لمدة ستة أشهر إضافية حتى ٣١ كانون الثاني ٢٠٠٢.

٣- يطلب من الأمين العام موافقة اتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذ اعادة تشكيل قوّة اليونيفيل وانتشارها كما حددها في تقريره ووفق رسالة رئيس مجلس الامن في ١٨ ايار ٢٠٠١ في ضوء التطورات الميدانية وبالتشاور مع حكومة لبنان والدولة المشاركة في هذه القوّة.

٤- يؤكّد دعمه القوي لسلامة اراضي لبنان وسيادته واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دولياً.

٥- يدعو حكومة لبنان إلى اتخاذ مزيد من الخطوات لضمان عودة سلطتها الفعلية على كل الجنوب بما في ذلك نشر القوات المسلحة اللبنانيّة.

٦- يدعو الأطراف إلى ضمان أن تتمتع قوّة الأمم المتحدة الموقّة في لبنان بحرية الحركة الكاملة في اثناء قيامها بولايتها في كل ارجاء منطقة عملياتها.

٧- يشجع حكومة لبنان على ضمان محيط هادئ في الجنوب.

- ٨- يكرر دعوته الاطراف الى مواصلة الوفاء بالتعهدات التي قدموها لاحترام خط الانسحاب الذي حدّته الأمم المتحدة والذي بينه الأمين العام في تقريره المؤرخ ١٦ حزيران ٢٠٠٠ احتراماً كاملاً وان يمارسوا اقصى درجات ضبط النفس وان يتعاونوا كلباً مع الامم المتحدة وقوة الامم المتحدة الموقتة في جنوب لبنان (اليونيفيل).
- ٩- يدين كل اعمال العنف ويعرب عن قلقه الشديد ازاء الخروق والانتهاكات الجوية والبحرية الخطيرة لخط الانسحاب ويحض الاطراف على وضع حد لها وعلى احترام سلامة افراد قوة الامم المتحدة.
- ١٠- ايدعم المجلس الجهود المستمرة لقوة الامم المتحدة من اجل المحافظة على وقف النار على امتداد خط الانسحاب بواسطة دوريات متحركة وأعمال مراقبة من موقع ثابتة ومن طريق الاتصالات الوثيقة مع الاطراف بهدف تصحيح الانتهاكات وحل المشكلات الناجمة عن الحوادث ومنع تصاعدتها.
- ١١- يرحب بالمساهمة المستمرة لقوة الامم المتحدة الموقتة في عملية ازالة الالاغام ويشجع على المزيد من دعم الامم المتحدة في هذه العملية لحكومة لبنان دعماً لتطوير قدراتها في عملية ازالة الالاغام ونشاطات نزع الالاغام الطارئة في الجنوب ويوصي الدول المانحة بدعم هذه الجهود حالياً وعبر اي سبيل آخر من المساهمات ويشدد على ضرورة تأمين الخرائط الاضافية لأماكن الالاغام لحكومة لبنان ولقوة الامم المتحدة.
- ١٢- يطلب من الأمين العام مواصلة مشاوراته مع حكومة لبنان والاطراف الآخرين المعنيين مباشرة من اجل تفويذ هذا القرار.
- ١٣- يتطلع الى استكمال مبكر لولاية قوة الامم المتحدة الموقتة.
- ٤- يطلب من الأمين العام ان يقدم، بعد اجرائه مشاورات مناسبة تشمل لبنان والدول المساهمة في هذه القوة، تقريراً شاملًا عن انشطة قوة الامم المتحدة الموقتة في لبنان، آخذًا في الاعتبار احتمال اعادة تشكيلها كبعثة مراقبة في ضوء التطورات على ارض الواقع والمهام التي ادتها هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة.
- ٥- يشدد على الاهمية وال الحاجة الى انجاز سلام شامل عادل و دائم في الشرق الاوسط يستند الى القرارات الدولية بما فيها القرار ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني ١٩٦٧ والقرار ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الاول (١٩٧٣).